

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 184 | أو بإستحالة كون النبی [صلی اﷺ علیه وسلم] يقول ذلك ، ويعد ذلك حرام ، وقوله : [من قول] روايتان | للواقع لا للاحتراز . | * * * | \$ العالی والنازل \$ | % (150 - (ص) والخبر العالی ذكرنا أولا % أقسامه وضده ما نزلا) % | | (ش) : قد تقدم أن الإسناد [العالی] على خمسة أقسام ، فما ثبت من كل قسم منها | يوصف بالعلو [122 /] ، وأشار هنا إلى أن [النازل] يكون أيضا كذلك بالنسبة إلى | كونه ضد الأقسام العالیة فكل قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول ، وقل | فی هذه الأعصار المميز بينهما ، وهو - أعنى النزول - مفضل مرغوب عنه على | الصحيح عند أئمة هذا الشأن ، إذا لم يكن فيه فائدة راجحة على العلو . قال ابن المدينی | وغيره : النزول شؤم . وجنح بعضهم ، كما قدمنا إلى تفضيله ، لأن التعب فيه أكثر ، | بالنظر إلى الفحص عن كل راو فالأجر أكثر منه ، ولكن ليس هذا بشئ ، والمعتمد تفضيل | العلو . | * * * |